

[5651-2203] من اشترى بمال قد سرقه، ما حكم هذا البيع؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله. ذكرتم حفظكم الله انه لابد ان يكون البائع مالكا للمبيع وان يكون الثمن ملكا للمشتري. مالكا للمبيع او مأذونا

له في بيعه. بالوكالة او بالولاية. نعم - 00:00:00

وان يكون الثمن ملكا للمشتري. يقول اذا كان قد اشترى بمال قد سرقه. فهل البيع صحيح؟ لا ما هو بصحيح مال محرم هذا المسروق

مال محرم لا يجوز هذا البيع. نعم - 00:00:19